



توظيف العاملين الصحيين على المستوى الدولي: مسودة مدونة عالمية لقواعد الممارسة

١- تم إعداد وثيقة المعلومات هذه بناءً على طلب المجلس التنفيذي في دورته السادسة والعشرين بعد المائة المعقودة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، وذلك من أجل تسهيل مناقشة جمعية الصحة العالمية الثالثة والسنتين لمسودة مدونة قواعد الممارسة المتعلقة بتوظيف العاملين الصحيين على المستوى الدولي.

٢- ويلخص الجدول الوارد أدناه أهم التعليقات والتعديلات المقترحة من الدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية. ويتضمن الاقتراحات المقدمة من أعضاء المجلس التنفيذي أثناء مناقشة البند ٤-٥ من جدول الأعمال والمعنون "توظيف العاملين الصحيين على المستوى الدولي: مسودة مدونة عالمية لقواعد الممارسة"، وكذلك التعليقات الإضافية التي قدمت إلى الأمانة قبل ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٠.

٣- وليس الهدف من إعداد هذه الوثيقة الموجزة هو عرض التعليقات والتعديلات المقترحة بالكامل. وترد النصوص الكاملة بصيغتها ولغتها الأصليتين في الموقع الإلكتروني لإدارة الموارد البشرية الصحية في منظمة الصحة العالمية: <http://www.who.int/hrh/migration/code/practice/en/index.html>. وستتاح أيضاً لجمعية الصحة هذه النصوص الأصلية والمحاضر الموجزة لمناقشة المجلس التنفيذي لهذا البند في دورته السادسة والعشرين بعد المائة.

٤- ويجسد هيكل الجدول الموجز هيكل مسودة مدونة قواعد الممارسة. وتم تجميع التعليقات والتعديلات المقترحة المقدمة من الدول الأعضاء أو المنظمات غير الحكومية بحيث يقابل كل منها المادة المعنية من مسودة مدونة قواعد الممارسة. ويبدأ الجدول بعرض التعليقات العامة مجمعة تحت ملخص الموقف ثم يعرض التعليقات بالتسلسل حسب المواضيع الرئيسية الواردة في وثيقة المعلومات العامة (التي أعدتها الأمانة في عام ٢٠٠٩ بالتعاون مع المكاتب الإقليمية واستخدمتها في تسهيل عقد المزيد من المشاورات والمناقشات في إطار اللجان الإقليمية الست).^٢ والفئات الواردة هي: الطابع، والأعراض المنشودة والدلائل الإرشادية، وممارسات التوظيف على المستوى الدولي، وتبادل الفوائد، واستدامة القوى العاملة الصحية الوطنية، وجمع البيانات، وإجراء البحوث وتبادل المعلومات، وإجراءات التنفيذ.

١ انظر الوثيقة مت ١٢٦/٢٠١٠/٢ سجالات/٢، المحضر الموجز للجلسة السادسة، (النص الإنكليزي).

٢ انظر أيضاً http://www.who.int/hrh/migration/code/background_paper_code.pdf.

التعليقات العامة^١

التعليقات	المصادر	المواضيع
		ملخص الموقف
تؤيد الاعتماد الفوري لمسودة المدونة كخطوة أولى نحو إبراز القضية، وتتطلع إلى تنفيذها على نطاق واسع من قبل الدول الأعضاء.		البرازيل
المدونة بصيغتها الحالية تطرح مشكلات على النحو التالي: المسؤولية الأساسية عن الشؤون الخاصة بعاملها الصحيين تظل على المستوى دون الوطني.		كندا
تقترح إعداد فرح بشأن "استعمال المصطلحات" أو "مسرد مصطلحات" للمساعدة على توضيح معنى المصطلحات التقنية (أي التوظيف على المستوى الدولي على نحو أخلاقي، والحقوق، وتبادل الفوائد) في الوثيقة، والمساعدة على تفسير المدونة.		
يطلب تحليل الآثار المالية لمسودة المدونة المنقحة، وخصوصاً فيما يتعلق بالمادتين ٧ و ٨ بشأن جمع البيانات والبحوث وتبادل المعلومات.	الاتحاد الأوروبي	
ويقترح إدراج أفكار بخصوص ما يلي:		
- الهجرة الدائرية للعاملين الصحيين المهاجرين بحيث يتسنى تحقيق دوران المهارات والمعارف لصالح بلدان المصدر وبلدان المقصد على حد سواء؛		
- للتوظيف على نحو أخلاقي.		
ويقترح إدراج الفقرتين التاليتين (على أن يحدد موضعهما داخل النص حسب تقدير الأمانة):		
"ينبغي أن تسهل الدول الأعضاء الهجرة الدائرية للعاملين الصحيين المهاجرين بحيث يتسنى تحقيق المهارات والمعارف لصالح بلدان المصدر وبلدان المقصد على حد سواء. وينبغي أن تقوم الدول الأعضاء بتتبع ورصد تشريعاتها وممارساتها الوطنية كي لا تمنع العاملين الصحيين من مغادرة بلد المقصد عندما يرغبون في العودة مؤقتاً إلى العمل في بلدان المنشأ، مع الحفاظ في الوقت ذاته على حقوقهم في الدخول مجدداً إلى إقليم بلد المقصد وسوق العمل فيه."		

^١ انظر الوثيقة مت ٢٦/٢٠١٠/٢٠١٠/٢ سجلات/٢ (النص الإنكليزي). والمعلومات مستمدة من المحضر الموجز للمجلس التنفيذي في دورته السادسة والعشرين بعد المائة، الجلسة السادسة، ومن التعليقات المقدمة من الدول الأعضاء ومن المنظمات غير الحكومية ذات العلاقات الرسمية مع منظمة الصحة العالمية، والتي تم استلامها قبل ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٠

التعليقات	المصادر	المواضيع
<p>"التيسير تعزيز المعارف ونقل المهارات ينبغي أن تبحث الدول الأعضاء وتعد آليات موثبة وقنوات رسمية تتيح للمهنيين الصحيين الاحتفاظ بوظائف متوازنية كي يتمكنوا من طلب إجازة بدون المرتب دون التعرض لمخاطر فقدان وظائفهم في بلد المنشأ و/ أو بلد المقصد".</p> <p>للتذكير فيما يتعلق بالتوظيف على نحو أخلاقي؛ إرشادات المجلس 2009/50/EC (٢٥ أيار/ مايو ٢٠٠٩) بشأن الشروط الخاصة بدخول وإقامة مواطني البلد الثالث لأغراض العمل في الوظائف التي تتطلب موظفين ذوي مؤهلات عالية.</p> <p>ينبغي إدراج تعريف للمفاهيم الرئيسية في ملحق.</p>	<p>هنغاريا (بالتبعية عن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي و البلدان المرشحة كروانيا وتركيا وجمهورية مقدونية البوسغوسلافية السابقة، وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والمرشحة المحتملة ألبانيا واللوسنة وهرسك والجبل الأسود وصربيا، وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا وأرمينيا)</p>	
<p>ينبغي أن تطبق المدونة على جميع أنواع العاملين الصحيين، وينبغي إدراج وصف لهذه الأنواع في مسرد يرفق بالمدونة.</p> <p>وينبغي النظر في المقارنة مع أحكام منظمة العمل الدولية بشأن الهجرة وحقوق الإنسان والجانب الخاصة بحرية الحركة، مع مراعاة أن المدونة التي تتعلق بقطاع الصحة يمكن أن تكون لها آثار تمييزية في قطاعات أخرى.</p>	<p>الهند</p>	
<p>النسخة الحالية من مسودة المدونة تثير القلق الذي يشمل ما يلي: ضرورة تحقيق عائد كبير من الاستثمار كي يتسنى تدريب العاملين الصحيين في البلدان النامية، والطبيعة غير الملزمة لمسودة المدونة؛ وعدم وجود آليات واضحة لفحص المنازعات؛ و المنافع المتبادلة، وعدم الاعتراف بالأثر الضار المترتب على التوظيف بالنسبة إلى البلدان ذات النظم الصحية الضعيفة؛ وحماية حقوق العاملين الصحيين؛ والآثار القانونية للقيود المفروضة على حرية حركة هؤلاء العاملين.</p> <p>ومثال من التحديات في هذا الصدد حشد الموارد الكافية لتنفيذ التدابير، بما في ذلك أية مدونة لقواعد الممارسة تتعلق بتوظيف العاملين الصحيين على المستوى الدولي.</p>	<p>موريتانيا (بالتبعية عن الدول الأعضاء في الإقليم الأفريقي)</p>	

التعليقات	المصادر	المواضيع	ملخص الموقف
<p>هناك انطباع بوجود خلط في الأمور وذلك لأسباب منها عدم وجود مسرد يتضمن التعاريف أو مادة تشتمل عليها. وهذا العنصر يُعتبر ضرورياً.</p> <p>وسبب عدم وجود تعاريف واضحة يبدو أن النص يستعمل عبارة "توظيف العاملين الصحيين على المستوى الدولي" وعبارة "الهجرة الدولية للعاملين الصحيين" بصورته بتبادلية ودون تفرقة بينهما. وهناك حاجة إلى قدر من التوضيح لأن مفهوم الهجرة، بالتحديد، أوسع من مفهوم التوظيف. وبالمثل فإن مصطلح "أخلاقي" ورد في عدة مواضع لوصف التوظيف على المستوى الدولي دون أي تعريف له أيضاً.</p> <p>وفيما يتعلق بالصياغة فإن النص يتحدث في عدة مواضع عن "البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية"، ولكن في مواضع أخرى كثيرة لا تستعمل إلا عبارة "البلدان النامية"، وهذا الاستعمال المقيد للمصطلح لا يبدو أن له أي مبرر. ومن الضروري مراجعة الوثيقة لمراجعة شاملة وإدراج التصويبات اللازمة.</p> <p>وأخيراً فإنه على الرغم من أن النص غير ملزم فمن الضروري توخي العناية الفائقة لضمان ألا تتعارض أحكامه مع المبادئ الواردة في الصكوك الدولية الأساسية الخاصة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان. ويبدو أن من الأنسب استعمال صيغة من قبيل "توظيف العاملين الصحيين على المستوى الدولي مع مراعاة الواجبة للمعايير الدولية في مجال حقوق الإنسان".</p> <p>ينبغي أن تعترف المدونة بالمشكلات التي تواجهها الدول الجزرية الصغيرة التي غالباً ما تكون مواردها غير كافية وتكافح من أجل تلبية احتياجات مجتمعاتها السكانية الصغيرة والمتناثرة على نطاق واسع.</p> <p>تؤيد اعتماد مدونة قواعد الممارسة المقترحة.</p> <p>وتقرح التكرير بإدراج هذا البند من جدول الأعمال في برنامج عمل جمعية الصحة كي يتسنى لها، عند اللزوم، أن تنشئ فريق صياغة.</p> <p>تؤيد مسودة مدونة قواعد الممارسة وتتطلع إلى تنفيذها الذي سيتم تنفيذها بعد ذلك بناءً عليه وعند الضرورة.</p> <p>لا ينبغي أن تغفل المدونة محدودية قدرات الدول التي تشتمل صلاحيات اتخاذ القرار فيها باللامركزية. وتقرح إدخال تعديلات محددة على النص.^١</p> <p>ينبغي حذف الإشارة إلى التوظيف "على نحو أخلاقي" من كل أجزاء النص لأنها تعبير واضح وغير معروف دون داع.</p> <p>والمدونة لا تعترف على النحو الكافي بأن عملية التوظيف في بعض الدول الأعضاء تشتمل باللامركزية و/أو يقوم بها القطاع الخاص.</p>	<p>موناكو</p>	<p>نيوزيلندا</p> <p>النرويج</p> <p>عمان (بالتبابة عن الدول الأعضاء في إقليم شرق المتوسط)</p> <p>سويسرا</p> <p>الولايات المتحدة الأمريكية</p>	

^١ ترد بالكامل في الاقتراح الأصلي، المتاح في: <http://www.who.int/hrh/migration/code/practice/en/index.html>

التعليقات	المصادر	المواضيع الطبيعية
<p>إن النص المنقح لمسودة مدمونة قواعداً الممارسة نص شامل ويراعي الحاجة إلى التوكيد على الطابع الطوعي للمدمونة.</p>	اليابان	
<p>إن طابع مسودة المدمونة غير الملزم يثير القلق.</p>	موريتانيا (بالتبعية عن الدول الأعضاء في الإقليم الأفريقي)	المكسيك
<p>إن المدمونة طوعية وتوضح ذلك الفقرة ٢-١ من المادة ٢، لذا ينبغي إعادة صياغة النص على نحو يراعي الوضع غير الملزم. وينبغي بناءً على ذلك أن تقتصر المدمونة على إعداد خطوط عريضة وأن تشجع الدول على تنفيذها حسب قدراتها الوطنية.</p>	موناكو	
<p>يُعتبر النص سديماً بعض الشيء لأنه على الرغم من كونه غير ملزم فإن الصياغة تغطي الانطباع العكسي، ولأن تنفيذها، وخصوصاً في مجالات جمع البيانات وإنشاء قواعد البيانات وتقديم التقارير (المادتان ٧ و٨)، لا يمكن أن يحقق قيمة مضافة، بصيغته الحالية، إلا إذا كانت المدمونة ملزمة بالفعل للدول الأعضاء.</p>		
<p>وقد تم النص بوضوح على مفهوم "المدمونة الطوعية" في الفقرة ٢-٢ من المادة ٢. وكما ورد أعلاه ينبغي مراجعة النص كي يراعي الجانب الطوعي بصورة أفضل. ويمكن كذلك ذكر هذه النقطة في الديباجة (في الفقرتين الأخيرتين مثلاً).</p>	الولايات المتحدة الأمريكية	
<p>يجب أن تكون الأحكام الواردة في مسودة المدمونة مشتقة مع طبيعتها الطوعية.</p> <p>وينبغي عموماً أن يكون هيكل الوثيقة على غرار مجموعة دلائل إرشادية.</p> <p>وينبغي توضيح أن الهدف من المدمونة هو أن تكون مصدراً يمكن أن ترجع إليه الدول الأعضاء لوضع قوانينها وسياساتها الوطنية، ويمكن عند القيام بذلك أن تختار الدول أن ترجع إلى جزء من المدمونة أو إلى كل أجزاءها، حسبما يناسب ظروفها.</p> <p>صيغة محددة: ينبغي استعمال كلمتي "مبادئ" و"توصيات" بدلاً من الإشارة الحالية إلى "معايير" و"سياسات وطنية" حيثما وردت في الوثيقة.</p> <p>وينبغي تعديل الصيغة المستعملة في بعض المواد كي تراعي بدقة أكبر الطبيعة الطوعية للمدمونة. فعلى سبيل المثال ينبغي للمدمونة أن "تشجع" الدول الأعضاء على تنفيذ المدمونة أو أجزاء منها، حسب الاقتضاء، بدلاً من النص على أن الدول الأعضاء "ينبغي" أن تتخذ أو "تضمن" اتخاذ إجراءات محددة، مثل الامتنثال للمدمونة أو تنفيذها.</p>	جمهورية إيران الإسلامية	الأغراض المنشورة والدلائل الإرشادية
<p>ينبغي أن تتضمن المدمونة توصية بأن تحدد الدول الأعضاء من التوظيف على المستوى الدولي من البلدان التي تعاني نقصاً شديداً في القوى العاملة الصحية.</p>		

المواضيع	المصادر	التعليقات
	النرويج	يجب الحفاظ على مبدأ أن على كل البلدان أن تجتمع عن التوظيف المستهدف والنشط للعاملين الصحيين من البلدان النامية التي تعاني نقصاً شديداً في القوى العاملة الصحية.
	جمهورية مولدوفا	وتتطلب مدونة قواعد الممارسة على أصحاب المصلحة من غير الدول وعلى أصحاب المصلحة المصلحة من القطاع العام، بمن في ذلك القطاع الخاص ووكالات التوظيف، وغيرهم، والذين يشجعون على اعتمادها.
	جمهورية مولدوفا	إن المبادئ الأخلاقية الواردة في المدونة، والعمدة من أجل تحقيق توازن بين حقوق والتزامات بلدان المصدر وبلدان المقصد، تتماشى مع الاحتياجات المعاصرة.
	زيمبابوي	ومن المهم أن تتطابق المدونة على العاملين الصحيين في القطاعين العام والخاص. وينبغي أن تحدد المدونة بدقة آليات الاعتماد الإقليمي، إن لم يكن الدولي، لكيانات الطب وإجازة الأطباء، وهذا أمر يجب أن تكون لمنظمة الصحة العالمية سلطة فيه.
	زيمبابوي	إن مفهوم التعاون تم تناوله في أجزاء من مسودة المدونة، ولكن ينبغي إرجاعه في دلائلها الإرشادية لكي تتماشى مع دستور المنظمة.
ممارسات التوظيف على المستوى الدولي	موريتانيا (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الإقليم الأفريقي)	تعتبر حماية حقوق العاملين الصحيين من عوامل الفائق، وكذلك الآثار القانونية للقيود المفروضة على حرية حركة هؤلاء العاملين.
تبادل القوائد	موريتانيا (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الإقليم الأفريقي)	من الضروري تحقيق عائد كبير وكاف من الاستثمار كي يتسنى تدريب العاملين الصحيين في البلدان النامية. ومن مصادر الفلق أيضا المنافع المتبادلة وعدم الاضرار بالصحة بالنسبة إلى البلدان ذات النظم الصحية الضعيفة.
	جمهورية مولدوفا	من المهم أن تقدم بلدان المقصد المساعدة التقنية والمالية إلى بلدان المصدر بهدف تعزيز نظمها الصحية. ونظراً لأن تدريب الطبيب يستغرق من ٩ سنوات إلى ١١ سنة يجب توخي وضع آلية يمكن في إطارها أن تقدم بلدان المقصد تعويضات إلى البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية والتي تكون قد أنفقت من المال العام على هذا التدريب.
	جنوب أفريقيا	ثمة نقطة تتغلب المزيد من الاهتمام وهي تحديد ما إذا كانت المدونة يمكن، بشكلها الحالي، أن تضمن تحقيق عائد عادل من استثمار البلدان النامية في تدريب العاملين الصحيين، بمن فيهم العاملون في أكثر أنحاء العالم احتياجاً. وفيما يتعلق بمسألة المكاسب والخسائر الناجمة عن هجرة العاملين الصحيين مطلوب من الأمانة أن توضح بالضبط ما هي هذه المكاسب.
	سويسرا	ينبغي التفتيق بصورة أفضل في مفهوم التعويض.

التعليقات	المصادر	المواضيع
تؤيد النقطة الواردة أعلاه والتي أثارها جنوب أفريقيا.	زيمبابوي	
ينبغي ألا يربط النص بين المساعدة الإنمائية وبين ممارسات التوظيف لأن ذلك يظن على المعاوضة.	الولايات المتحدة الأمريكية	
إن تأمين تعليم الطب وزيادة الفعالية في ملامحة التعليم للاحتياجات الصحية المحلية من الضمانات في مواجهة هجرة هجرة العاملين الصحيين من البلدان النامية إلى بلدان المقصد، وينبغي أن تشجعهما الأمانة والدول الأعضاء.	جمهورية إيران الإسلامية	استدامة القوى العاملة الصحية الوطنية
بالإضافة إلى ذكر "استدامة العاملين الصحيين على المستوى الوطني" ينبغي أن تشمل المدونة أيضا الاستدامة على المستوى الإقليمي والعالمي.	الترويج	
من الضروري التقيق بصورة أفضل في مفهوم الاستدامة الذاتية في تلبية احتياجات العاملين الصحيين.	سويسرا	
جمع البيانات وإجراء البحوث وتبادل المعلومات		
إن جمع البيانات عنصر رئيسي لتنفيذ المدونة. وتنتي فرنسا على النهج المشترك الذي تتبعه منظمة الصحة العالمية ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لتحسين إتاحة ومقارنة البيانات، بما في ذلك الخطط الخاصة بعقد حلقة عملية في حزيران/يونيو ٢٠١٠ لتحديد مصادر البيانات المفيدة وأنواع البيانات اللازمة ونطاقها.	فرنسا	
في مجال جمع البيانات ينبغي أن تعمل منظمة الصحة العالمية جيدا من أجل التعاون مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لتلافي التداخل ولضمان الجودة العالية للبيانات.	هنغاريا (بالتبابة عن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، والبلدان المرشحة كرواتيا وتركيا وجمهورية مقدونية البوسغوسلافية السابقة، وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والمرشحة المحتملة ألبانيا والتونسنة والهرسك والجزيل الأسود وصربيا، وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا وأرمينيا)	الولايات المتحدة الأمريكية
فيما يتعلق بجمع البيانات يلزم تعديل عدة مواد من أجل إسناد المسؤوليات إلى كيانات المنظمة المناسبة ولضمان الاتساق مع الطبيعة الطوعية للمدونة.		

التعليقات	المصادر	المواضيع إجراءات التنفيذ
<p>من الأمور التي تثير القلق عدم وجود أية آلية يمكن تحديد ما بوضوح لفض المنازعات.</p>	<p>موريتانيا (بالتبعية عن الدول الأعضاء في الإقليم الأفريقي)</p>	
<p>من الضروري الاتفاق على أغراض ومؤشرات معينة مع وضع قدرات الدول الأعضاء في الحسبان، واستخدام هذه الأغراض والمؤشرات في تقديم التقارير عن تنفيذ المدونة.</p>	<p>نيوزيلندا</p>	
<p>ينبغي توضيح دور المنظمة في دعم تنفيذ ورصد مدونة قواعد الممارسة، وتوضيح دور المجتمع المدني والأطراف الفاعلة من غير الدول في هذا الصدد أكثر فأكثر.</p>	<p>النرويج</p>	
<p>فيما يتعلق بتقديم التقارير يلزم تعديل عدة مواد من أجل إسناد المسؤوليات إلى كيانات المنظمة المناسبة والضمان الاتساق مع الطبيعة الطوعية للمدونة.</p>	<p>الولايات المتحدة الأمريكية</p>	

التعليقات الخاصة بال عنوان أو الديباجة أو المواد

التعليقات	المصادر	المواضيع	العنوان
<p>ينبغي أن يكون العنوان "المسوِّدة المنقحة لمدونة قواعد الممارسة المتعلقة بتوظيف وهجرة العاملين الصحيين على المستوى الدولي" بدلاً من "المسوِّدة المنقحة لمدونة قواعد الممارسة المتعلقة بتوظيف وهجرة العاملين الصحيين على المستوى الدولي".</p> <p>ينبغي تعديل عنوان مسوِّدة المدونة ليشمل عبارة "على نحو أخلاقي".</p>	<p>سويسرا</p> <p>المنظمة الدولية للتعاون في مجال الرعاية الصحية</p>		
<p>ينبغي أن تصبح الفقرة الثانية عشرة من الديباجة كما يلي: "و إذ تقر بأن التوازن بين المكاسب والخسائر الناجمة عن هجرة العاملين الصحيين ينبغي أن يكون له تأثير إيجابي في النظم الصحية في البلدان النامية".</p> <p>ينبغي أن يرد في فقرات الديباجة ذكر التدابير الوطنية والسلطات اللامركزية.</p>	<p>كندا</p> <p>هنغاريا (بالتبعية عن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، والبلدان المرشحة كرواتيا وتركيا وجمهورية مقدونية البوسغوسلافية السابقة، وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والمرشحة المحتملة ألبانيا واللوسنة والهرسك والجزيل الأسود وصربيا، وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا وأرمينيا)</p>		
<p>يُتترح إدخال تعديلات على نص الديباجة والمواد^١.</p> <p>لا تتص الديباجة صراحة على الطبيعة الطوعية للمدونة.</p> <p>وينبغي أن تلي الديباجة مادة رقم ١ بعنوان "التعاريف".</p>	<p>الاتحاد الأوروبي</p> <p>موناكو</p>		

١ ترد بالكامل في الاقتراح الأصلي، المتاح في: <http://www.who.int/nhrh/migration/code/practice/en/index.html>.

المواضيع	المصادر	التعليقات
تايلند	المصادر	إن الفقرة الثانية عشرة من الدباجة تعرض أكثر المسائل إشكالية؛ فبالإشارة إلى عبارة "وإذ تقر بأن الهجرة الدولية، وإن كانت... ينبغي أن يؤثر تأثيرا إيجابيا واضحا في النظم الصحية في البلدان النامية"، من الصعب قياس "التأثير الإيجابي الواضح". وعندما يتعلق الأمر بتقييم نتائج المدونة يكون من الصعب للغاية قياس التقدم المحرز.
الولايات المتحدة الأمريكية	الولايات المتحدة الأمريكية	وفي الفقرة الرابعة عشرة من الدباجة ينبغي إرجاع عبارة "والتزاماتهم الاجتماعية" بعد "حقوق العاملين الصحيين"، وذلك لضمان تحقيق التوازن السليم. وتتضمن الفقرة السادسة عشرة من الدباجة صياغة غير واضحة، ألا وهي: "التبادل.. للأفكار والقيم". ويوصى بحذف هذه الفقرة لأنها لا تصيف أي شيء إلى المودنة.
المنظمة الدولية للتعاون في مجال الرعاية الصحية	المنظمة الدولية للتعاون في مجال الرعاية الصحية	لا ينبغي أن تسعى الوثيقة إلى "تحقيق توازن... بين حقوق"، وهو ما يمكن أن ينطوي ضمنا على اعتبار حقوق مجموعة ما أهم من حقوق مجموعة أخرى. وينبغي بدلا من ذلك أن تسعى إلى "تحقيق توازن بين مصالح" الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة. وللقيام بذلك ينبغي حذف الإشارة إلى "تحقيق توازن... بين حقوق" من الفقرة الرابعة عشرة من الدباجة.
المادة ١ - الأغراض المنشودة		وينبغي التشديد على الطبيعة العلوية للمدونة في الفقرتين الخامسة والرابعة والعشرين من الدباجة. ينبغي أن تبرز الدباجة أن تدابير تنمية قدرات القوى العاملة المحلية والحوافز التي تقدمها بلدان المصد لهذا الغرض تؤدي في كثير من الأحيان بالفاعل إلى زيادة حركة القوى العاملة الصحية على المستوى الدولي.
المادة ٢ - الطبيعة والنطاق		توصي بالصياغة التالية: "(ب) إرشاد الدول الأعضاء في إنشاء أو تحسين أطر قانونية وفي صوغ وتنفيذ تدابير ملائمة لتوظيف العاملين الصحيين على المستوى الدولي".
	الولايات المتحدة الأمريكية	ينبغي أن يحل وصف المدونة بأنها "مصدر" محل وصفها بأنها "أداة مرجعية".
كندا	كندا	توصي بإعادة صياغة الفقرة ٢-١ على النحو التالي: "المدونة طوعية وغير ملزمة. وتشجع الدول الأعضاء وغيرها من أصحاب المصلحة على الامتثال لأحكام المدونة وفقا لساتيرها وتشريعاتها الداخلية ومسؤولياتها التنظيمية".
الهند	الهند	ينبغي تعزيز المادة لضمان أن تتطابق المدونة على جميع أنواع العاملين الصحيين.

التعليقات	المصادر	مواضع	المواضيع
<p>في الفقرة ١-٢: لم يرد تعريف لعبارة "غيرها من أصحاب المصلحة".</p> <p>في الفقرة ٢-٢: النص لا يخاطب الدول الأعضاء فقط ولكنه يخاطب أيضاً طائفة واسعة من الأفراد و/ أو الكيانات الاعتبارية. ومع ذلك ففي بقية المدونة لا يتعلق معظم الأحكام إلا بالإجراءات التي تتخذها الدول الأعضاء. ويلزم توضيح ذلك، ويجب أن يتم بوضوح تعريف أدوار ومسؤوليات كل طرف (دون إغفال أن بعض الدول الأعضاء لها هيكل فيدرالي).</p> <p>في الفقرة ٢-٤: وكما سبق ذكره ينبغي إضافة "و البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية" إلى "البلدان النامية".</p> <p>في الفقرة ٢-٤: يلزم توضيح مصطلح التوازن "العادل" أو حذفه (مع الحفاظ فقط على مفهوم التوازن).</p>			
<p>في الفقرة ٢-٣، يكثف النك كفية حمل القطع الخاص (أرباب العمل وجهات الاستقدام) على الامتثال لأحكام المدونة مادامت جهات الاستقدام لا تحصل على تراخيص ولا تحدّد تراخيصها سنوياً. ولكي يصبح الأمر قابلاً للإيفاء يلزم منح تراخيص لجهات الاستقدام باعتبار ذلك وظيفة تنظيمية من وظائف الحكومة، وانظر أيضاً الفقرة ٩-٧ من المادة ٩.</p>			
<p>تقرح تعزيز الاعتراف في الفقرة ٢-١ بطبيعة المدونة غير الملزمة.</p> <p>وينبغي تعديل الفقرة ٢-٤ كي توضع في الحسبان مصالح جميع البلدان.</p>	<p>الولايات المتحدة الأمريكية</p>		
<p>استفسار: ما المقصود بالمساعدة التقنية والمالية في الفقرة ٣-٣؟</p> <p>يلزم توضيح الآليات المالية الطوعية المذكورة في الفقرة ٣-٣.</p>	<p>الاتحاد الأوروبي</p> <p>هونغ كونغ (بالتبعية عن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي و البلدان المرشحة كروانيا وتركيا وجمهورية مقدونيا اللوغوسلافية السابقة، وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والمرشحة المحتملة البانيا والنورسنة والهوسك والجبل الأسود وصربيا، وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا وأرمينيا)</p>		
<p>ينبغي إدراج دلائل إرشادية واضحة في الفقرة ٣-٥ لضمان النزاهة والشفافية في التوظيف.</p> <p>تخفف عبارة "التعويض عن خسائر العاملين الصحيين من الفقرة ٣-٣". وينبغي أن تراعى الفقرة ٣-٤ الاقتراح المتعلق بالفقرة الرابعة عشرة من الديباجة والخاص بإدراج عبارة "و التراخيص الاجتماعية" بعد حقوق العاملين الصحيين "لضمان تحقيق توازن سليم. وينبغي أن تكون الفقرة ٣-٤" و"و" و"و" بأهمية تحقيق التوازن في العلاقة بين حقوق العاملين الصحيين و التراخيص الاجتماعية، بما في ذلك...".</p>	<p>الهند</p> <p>تايلاند</p>		

المادة ٣ - الدلائل الإرشادية

التعليقات	المصادر	المواضيع
<p>ينبغي أن تضمن الدول الأعضاء ألا يمكن لأي نص ورد في مدونة قواعد الممارسة أن يؤثر سلباً في حقوق الإنسان الخاصة بالعمالين الصحيين الذين هم بصدد الهجرة. وينبغي تبسيط الفقر ٣-٤-٤ ولكن مع الحفاظ على الاعتراف بحقوق العمالين الصحيين في الهجرة لأن لذلك أهمية بالغة في الاعتراف بمصالح الأفراد والدول الأعضاء.</p> <p>ينبغي أن تؤكد المادة ٣ على التزام البلدان بتعزيز نظمها الصحية بالتعاون الدولي وتقديم المساعدة، كما ينبغي أن تطلب المادة بزيادة الانساق في السياسات المحلية والدولية.</p>	<p>الولايات المتحدة الأمريكية</p> <p>المنظمة الدولية للتعاون في مجال الرعاية الصحية</p>	
<p>يلزم التوضيح فيما يخص معنى ومقصد المادة ٤.</p> <p>تقترح: حذف الفقرة ٤-١ لأن الغرض المنشود غير واضح في سياق المدونة.</p> <p>توصي بإعادة صياغة الفقرة ٤-٢ كما يلي: "ينبغي لجهات الاستقبال، بقر الإمكان، أن تدرج وتخترم مسؤوليات العمالين الصحيين القانونية التي لم تنقض بعد تجاه النظم الصحية في بلدانهم، مثل إبرام عقود عمل منصفة ومعقولة، وألا تسعى إلى توظيف عاملين صحيين تقع عليهم مسؤوليات من هذا القبيل. وينبغي أن يتحلى العمالون الصحيون بالصرامة والشفاقة بشأن أية التزامات تعاقدية قد تكون لديهم". وتوصي بإعادة صياغة الفقرة ٤-٥ لتصبح كما يلي "ينبغي أن تسعى الدول الأعضاء إلى ضمان أن يتمتع العاملون الصحيون المهاجرون الموظفون فيها، رهناً بالأطر القانونية المحلية والصكوك القانونية الدولية ذات الصلة التي تكون طرفاً فيها، بالحقوق القانونية ذاتها التي تتمتع بها القوى العاملة الصحية المدربة محلياً وأن تكون عليهم نفس مسؤولياتها فيما يخص جميع شروط التوظيف وشروط العمل. وينبغي ترقية العاملين الصحيين المهاجرين وتحديد مرتباتهم وفقاً لمعايير موحدة، مثل مستويات التأهيل المتشابهة وسنوات الخبرة ودرجات المسؤولية المهنية، وذلك على أساس المساواة في المعاملة مع القوى العاملة الصحية المدربة محلياً".</p>	<p>كندا</p>	<p>المهاجرون الصحيون</p> <p>المادة ٤ - العمالون الصحيون</p>
<p>حذف الفقرة ٤-٧ لأنها تتطوي على استثمار كبير للموارد في البنية التحتية والعمالين. وبشكل كل من المناخ الاقتصادي والمالي السائد حالياً والولاية القضائية دون الوطنية تحديات إضافية في هذا الصدد.</p> <p>يطلب توضيح الفقرة ٤-١ وإعادة صياغتها، ويعتقد أنه ينبغي نقلها إلى الديباجة</p>	<p>الاتحاد الأوروبي</p>	
<p>من الضروري في الفقرة ٤-٢ تقادي إعطاء انطباع بتحمل الأفراد المسؤولية عن التنمية في بلدان المنشأ المتمين إليها أو بتقييد حقهم في المغادرة. ويتعين بالمثل تقادي اتباع سياسات يمكن أن تؤدي إلى التمييز في عملية الهجرة على أساس الجنسية أو المهنة.</p>	<p>هونغ كونغ (بالتبعية عن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي و البلدان المرشحة كرواتيا وتركيا وجمهورية مقدونيا البوسغوسلافية السابقة، وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والاندماج والهجرة المحتملة ألبانيا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود وصربيا، وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا وأرمينيا)</p>	

التعليقات	المصادر	المواضيع
<p>في الفقرة ٤-٢ ينبغي اشتراط أن يعلن العاملون الصحيون المهاجرون عن التزاماتهم القانونية في بلدان المصدر التي يأتون منها لجهات الاستقدام في بلدان المقصد، وفي الفقرة ٤-٣ ينبغي أن يطلعوا على توصيفات الوظائف بالتفصيل.</p>	<p>الهند</p>	
<p>إن الخلط بين الهجرة والتوظيف على المستوى الدولي في عنوان المادة يتطلب التوضيح. إن أحكام الفقرة ٤-٢، في حالة تطبيقها بصرامة، يبدو تنفيذها صعباً للغاية من الناحية العملية وفي السياق العام. وسيكون من الصعب إلى أقصى مدى، إن لم يكن ممن المستحيل، أن تقوم جهات الاستقدام (ما تعرفها؟) بالتحقيق المفصل بصفة روتينية عن الوضع المهني القانوني للأشخاص المحتمل استقدامهم (من الناحية العملية يمكن اشتراط تقديم إقرار مشفوع بقسم يُعتبر التزاماً ملزماً من الناحية القانونية من جانب أصحاب الإقرار تجاه أرباب عملهم الجدد).</p> <p>في الفقرة ٤-٧، يلزم توضيح ما هي الخدمات التي يمكن أن تؤدي دون مقابل فيما يتعلق بتوظيف وتعيين العاملين الصحيين المهاجرين. وما هي الخدمات التي تنطبق عليها هذه الفقرة؟</p>	<p>موناكو</p>	
<p>في الفقرة ٤-٢ تتفق تايلند مع اقتراح الهند بخصوص إرجاع عبارة ختامية تشير إلى أن العاملين الصحيين المهاجرين يتحملون المسؤولية عن إعلان الاتزامات القانونية.</p> <p>في الفقرة ٤-٤ ينبغي أن تحل عبارة "... ضمان عدم معاملة..." محل عبارة "... الحيلولة دون معاملة..."</p>	<p>تايلند</p>	
<p>لا تعترف المودنة على النحو الكافي بأنه في بعض الدول الأعضاء تتم عملية التوظيف باللامركزية و/ أو يقوم بها القطاع الخاص. على سبيل المثال الاعتراف بالقيود المفروضة على سلطة الدول في هذه الأوضاع. وينبغي أن تتضمن الفقرة ٤-٤ إشارة إلى أن الدول "ينبغي" بقر الإمكان وبمقتضى قوانينها وسياساتها المحلية، "أن تشجع القطاع الخاص على التقيد بممارسات التوظيف والممارسات التعاقدية والملائمة. وينبغي حذف الفقرة ٤-٧ بأكملها لأن هناك حكومات عديدة لا توظف العاملين الصحيين بنفسها.</p> <p>يرحب بأحكام المادة ٤ بشأن المسؤوليات والحقوق وممارسات التوظيف.</p>	<p>الولايات المتحدة الأمريكية</p> <p>المجلس الدولي للمرضى والمرضات</p>	

التعليقات	المصادر	المواضيع المادة ٥ - تبادل الفوائد
<p>إن الأحكام الخاصة بتبادل الفوائد والورادة في المادة ٥ أحكام جديرة بالذكر بوجه خاص.</p> <p>يلزم التوضيح بخصوص معنى المادة ٥ ومقصدها.</p> <p>توصي بإعادة صياغة الفقرة ٥-١ لتصبح "عملاً باللائل الإرشادية الواردة في هذه المدونة ينبغي أن تخفي النظم الصحية في كل من بلدان المصدر وبلدان المقصد فرائد من توظيف العاملين الصحيين على المستوى الدولي. ويلزم التعاون بين بلدان المصدر وبلدان المقصد، وخصوصاً عندما يتأثر بلد المصدر بنقص شديد. وينبغي لبلدان المقصد التي تستفيد بصورة مباشرة من توظيف العاملين الصحيين على المستوى الدولي أن تحرى سبل تحقيق استدامة وتعزيز تنمية الموارد البشرية داخل بلدان المصدر".</p> <p>تُعاد صياغة الفقرة ٥-٣ على النحو التالي "ينبغي أن يتم توظيف العاملين الصحيين على المستوى الدولي بطريقة تسعى إلى الحلول دون نزوح الموارد البشرية داخل بلدان المصدر".</p> <p>العاملين الصحيين".</p> <p>تقرح: حذف الفقرة ٥-٤ لأن نطاقها واسع جداً ولأن الصلة بين أنشطة التوظيف وبين الاحتياجات الصحية المحلية ليست صلة مباشرة على الدوام. ولا داعي لهذه الفقرة لأن المبدأ الذي مؤداه أن التوظيف على المستوى الدولي لا ينبغي أن يلحق الضرر بالنظم الصحية في بلدان المصدر مخصوص عليه بالفعل في موضع آخر من المدونة.</p> <p>ينبغي بمقتضى المادة ٥ أن يُشترط على الدول الأعضاء أن تدعم المهاجرين الذين يرغبون في العودة إلى بلدان المصدر، وأن تزود باللائل الإرشادية التي تحتاج إليها النظم من أجل جبر المظالم التي تنشأ أثناء التوظيف والتعيين.</p> <p>يلزم توضيح نطاق الفقرة ٥-٤.</p>	<p>بنغلاديش</p> <p>كندا</p>	<p>هنغاريا (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي و البلدان المرشحة كرواتيا وتركيا وجمهورية مقدونيا اللوغوسلافية السابقة، و بلدان عملية تحقيق الاستقرار والاندماج والبوسنة والهرسك المحتملة البانيا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود وصربيا، و أوكرانيا وجمهورية مولدوفا وأرمينيا)</p>

التعليقات	المصادر	المواضيع
<p>في الفقرة ١-٥ يجب توضيح عبارة "وينبغي للدول الأعضاء أن تسعى، لدى رسم وتنفيذ سياسات التوظيف على المستوى الدولي، إلى ضمان أن يكون للتوازن المحقق بين المكاسب والخسائر الناجمة عن هجرة العاملين الصحيين أثر إيجابي واضح على النظم الصحية في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية".</p> <p>فما هي "الدول الأعضاء"؟ هل هي بلدان المصدر أم بلدان المقصد أم كلاهما؟ وكيف يمكن عملياً ضمان تحقيق توازن إيجابي واضح بين المكاسب والخسائر المترتبة على هجرة العاملين الصحيين. ويفضل الحذف في ظل عدم وجود تعريف واضح ودقيق لهذه العبارة.</p> <p>وفي الفقرة ٣-٥ ما المقصود بعبارة "اتباع أساليب حثيثة للاستقدام"؟ وكما ذكر أعلاه، من الضروري وضع تعريف واضح لما تعنيه هذه العبارة.</p> <p>وفي الفقرة ٤-٥، وكما ذكر أعلاه، يلزم إعطاء توضيحات، وخصوصاً بشأن الترتيبات التي يمكن اتخاذها لإنفاذ هذه الأحكام.</p>	<p>موناكو</p>	
<p>الفقرة ٢-٥ تبعث على الرضا بوجه خاص لأنها تنص على تدابير محددة لضمان تبادل القوائد.</p> <p>وينبغي حذف الفقرة ٥-٥ ٢-٥ لصالح الفقرة الجديدة المقترحة ١-٥-٢ في إطار المادة ٦ (انظر أدناه).</p> <p>وينبغي حذف الفقرة ٥-٥ ٣-٥ بالكامل، وينبغي أن تكون الفقرة ٥-٤ أكثر تحديداً. وينطبق ذلك في الأساس على الدول الأعضاء التي يتم فيها توظيف العاملين الصحيين على المستوى الدولي بطريقة مركزية، وتتولى أمره السلطات الصحية الوطنية.</p> <p>لا يوجد تعريف لعبارة "اتباع أساليب حثيثة للاستقدام" الواردة في الفقرة ٥-٣، ومن ثم لا تتضح كيفية تنفيذ الحظر المقترح.</p>	<p>باراغواي</p> <p>الولايات المتحدة الأمريكية</p> <p>المجلس الدولي للمرضيين والمرضات</p> <p>المنظمة الدولية للتعاون في مجال الرعاية الصحية</p>	
<p>ينبغي إضافة مفهوم المسؤولية المقترحة إلى المادة ٥.</p>	<p>مجال</p>	
<p>يطلب توضيحاً بخصوص ما يلي: ماذا تعني للدول الأعضاء عبارة "الحوافز المالية المناسبة" الواردة في الفقرة ١-٤؟</p> <p>في الفقرة ١-٢، تعني الظروف الخاصة لموناكو أن اللجوء إلى "الموارد البشرية التي تمتلكها" غير ممكن. ومن المفضل حذف هذه العبارة.</p> <p>تؤيد اقتراح المجلس الاستشاري للسياسة العالمية لهجرة العاملين الصحيين بخصوص حذف كلمة "الوطنية" من عنوان المادة ٦ ليصبح العنوان "استدامة القوى العاملة الصحية والاحتفاظ بها".</p>	<p>الاتحاد الأوروبي</p> <p>موناكو</p> <p>نيوزيلندا</p>	<p>المادة ٦ - استدامة القوى العاملة الصحية الوطنية والاحتفاظ بها</p>

التعليقات	المصادر	المواضيع
<p>في الفقرة ٢-٦ ينبغي حذف الإشارة إلى "تقوية مؤسستها التعليمية" لأنها لا تنطبق على البلدان التي لا تنتم فيها عملية التدريب ووضع المناهج الدراسية بالمركزية أو التي لا تتولى الحكومة الوطنية فيها إدارة هذه العملية.</p> <p>وينبغي حذف الإشارة إلى "الالتزام المالي الطويل الأجل" من المادة ١-٣.</p> <p>تقترح: إضافة فقرة ٢-٥ جديدة "تشجع الدول الأعضاء على مواصلة مشاريع التنمية والمساعدة مع بلدان المصدر لتعزيز النظم الصحية المستدامة وزيادة القدرات المحلية".</p> <p>يرحب بأحكام المادة ٦ بشأن استدامة القوى العاملة الصحية الوطنية.</p>	<p>الولايات المتحدة الأمريكية</p> <p>المجلس الدولي للمرضين والمرضات</p>	<p>المادة ٧- جمع البيانات وإجراء البحوث</p>
<p>توصي بإعادة صياغة الفقرة ٧-٣ لتصبح "ينبغي أن تشجع الدول الأعضاء، بقدر الإمكان، برامح البحوث في مجال هجرة العاملين الصحيين، والتعاون مع الشركاء على المستويين الإقليمي والدولي".</p>	<p>كندا</p>	<p>الاتحاد الأوروبي</p>
<p>ينبغي أن يركز جمع البيانات وإجراء البحوث وتبادل المعلومات (أي المادتان ٧ و ٨) على النظم الصحية/البنية التحتية و(لعدم) قهرتها بدلاً من التركيز على الهجرة. وينبغي أن تكون الأحكام الخاصة بجمع البيانات أكثر تحديداً (مثل التنظيم والبنية التحتية والخدمات المقدمة والإتاحة وكذلك عدد العاملين الصحيين حسب نوع النشاط والمنتشأ وغير ذلك).</p> <p>يطلب تحليل الآثار المالية للمدونة المتقحة، وخصوصاً فيما يتعلق بالمادتين ٧ و ٨ بشأن جمع البيانات وإجراء البحوث وتبادل المعلومات. فهذه الأحكام يحتمل أن تكون لها متطلبات كثيرة لأن هذه البيانات غير متاحة حالياً في بعض البلدان.</p> <p>يشجع منظمة الصحة العالمية على التعاون مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لتجنب التداخل ولضمان إتاحة البيانات العالمية الجودة.</p> <p>يشدد على الصعوبة التي تواجهها بلدان المصدر بوجه عام في جمع البيانات الخاصة بهجرة العاملين الصحيين. ينبغي أن يصب التركيز على بلدان المقصد عند جمع البيانات الخاصة بهجرة العاملين الصحيين.</p> <p>يشدد على صعوبة جمع البيانات الخاصة بهجرة الطلاب في الميادين ذات العلاقة بالرعاية الصحية، لأن جل البيانات ذات العلاقة بالمهنيين الصحيين تركز على العاملين الصحيين المسجلين.</p>		

التعليقات	المصادر	المواضيع
<p>ينبغي تحديد الآثار المالية والإدارية للمدونة المتقنة، وخصوصا في سياق المادة ٧ التي يحتمل أن تكون لها متطلبات كثيرة.</p>	<p>هنغاريا (بالتبعية عن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي والبلدان المرشحة كرواتيا وتركيا وجمهورية مقدونية النوغوسلافية السابقة، وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والمرشحة المحتملة ألبانيا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود وصربيا، وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا وأرمينيا)</p>	
<p>المواد ٧ و ٨ و ٩ و ١٠: يبدو أن الطبيعة الطوعية للمدونة تتعارض مع بعض جوانب هذه الأحكام. لا يجب البتة إغفال أن مدونة قواعد الممارسة طوعية، وينبغي إعطاء توضيح بخصوص من الذي يجب أن يقدم البيانات ومن الذي يجب أن يجمع التقارير بانتظام: هل الدول الأعضاء كافة؟ أم الدول التي تقرر تنفيذ المدونة؟</p>	<p>موناكو</p>	
<p>ينبغي أن يصبح عنوان المادة ٧ "البيانات اللازمة لاتخاذ القرارات على مستوى السياسات" وفي الفقرة ٧-٢ ينبغي أن نحل عبارة "نظم بيانات تسجل" بدلا من عبارة "برامج لجمع البيانات الوطنية بشأن". وينبغي أن تصبح نهاية الجملة "... في المجالات ذات الصلة بالصحة، وذلك في إطار نظام وطني للمعلومات الخاصة بالموارد البشرية وتأثيره على النظم الصحية".</p>	<p>تايلند</p>	
<p>الفترة ٧-٢ ينبغي أن تكون أكثر تحديدا لأنها تتعلق في المقام الأول على الدول الأعضاء التي يتسم فيها توظيف العاملين الصحيين على المستوى الدولي بالمركزية وتتولى أمره السلطات الصحية الوطنية.</p>	<p>الولايات المتحدة الأمريكية</p>	
<p>ينبغي أيضا تحديد الآثار المالية والإدارية للمدونة المتقنة، وخصوصا في سياق المادة ٨ التي يحتمل أن تكون لها متطلبات كثيرة.</p>	<p>هنغاريا (بالتبعية عن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي والبلدان المرشحة كرواتيا وتركيا وجمهورية مقدونية النوغوسلافية السابقة، وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والمرشحة المحتملة ألبانيا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود وصربيا، وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا وأرمينيا)</p>	
<p>المادة ٨-١- تبين المعلومات</p>		

المواضيع	المصادر	التعليقات
المادة ٩ - تنفيذ المدونة	الولايات المتحدة الأمريكية	تحذف الإشارات إلى الشرط الخاص بتقديم التقارير عن البيانات كل ثلاث سنوات، حسبما ورد في الفقرة ٨-٢.
	كندا	تقترح حذف الفقرة ٩-٧ لأن من المستبعد أن تكون لدى الدول الفيدرالية مثل كندا، سلطة تنفيذها.
	الهند	ينبغي إرجاع دلائل إرشادية واضحة في المادة ٩ بخصوص تنفيذ الدول الأعضاء للمدونة، مع الإشارة بوجه خاص إلى القطاع الخاص.
	موناكو	سيكون من العسير تنفيذ المادة ٩ على المستوى العالمي لأن المدونة طوعية. ولا تتضمن المادة ٩ أية أحكام تشير إلى الكيفية التي ينبغي بها للدولة التي تقرر تنفيذ المدونة (كليا أو جزئيا) أن تحظر منظمة الصحة العالمية بهذا القرار.
	تايلند	وفي الفقرة ٩-٧ ينبغي حذف الإشارة إلى "المبادئ الأخلاقية" نظراً لعدم وضع تعريف لوصف "الأخلاقية".
	الولايات المتحدة الأمريكية	ينبغي تعديل الفقرة ٩-٧ لتصبح كما يلي: "... بين وكالات الاستقدام وذلك بالاقتران على النحو التالي خدمات الوكالات التي يتم منحها تراخيص أو التي يتم تجديد تراخيصها سنوياً، على أساس معايير موضوعية، من قبل السلطات الصحية الوطنية، على أن تمثل هذه الوكالات للمدونة".
	المجلس الدولي للمرضين والمرضات	تقترح تعزيز الاعتراف بطبيعة المدونة غير الملزمة في المادة ٩. وينبغي حذف الإشارة إلى "المسؤوليات المشتركة" التي تقع على أصحاب المصلحة في الفقرة ٩-٤، وذلك لأن الإشارات إلى ما يتعين على الأطراف الفاعلة من القطاع الخاص القيام به تتعارض مع الطبيعة الطوعية للمدونة ومحو تركيزها العام على إجراءات الدول الأعضاء.
	المادة ١٠ - الرصد والتشريعات المؤسسية	يرحب بالأحكام الواردة في الفقرتين ٩-٥ و ٩-٦ والتي تشجع الدول الأعضاء على الاحتفاظ بسجل لجهات الاستقدام المرخص لها وعلى رصدها.
	موناكو	سيكون من العسير تنفيذ أحكام الفقرتين ١٠-١ و ١٠-٢ على المستوى الدولي لأن المدونة طوعية.
	الاتحاد الروسي	ينبغي أن تصبح الفقرة ١٠-١ كما يلي: "ينبغي للدول الأعضاء أن تقدم بصفة دورية وحسب الاقتضاء تقارير عن البيانات الفعالة الخاصة بالتدابير التي تتخذها والنتائج التي تحققها والصعوبات التي تواجهها. وتقوم أمانات المكاتب الإقليمية، على التوالي، بالرصد الدوري للمعلومات المتأقاة وتحليل الجوانب العملية لتطبيق هذه المدونة على المستوى الإقليمي وتشر استنتاجاتها مرة كل سنتين في موقع إلكتروني مخصص لهذا الغرض. وينبغي أن تقدم الأمانة التقرير الأول إلى جمعية الصحة في غضون ... (تظل بقية النص دون تغيير)".

المواضيع	المصادر	التعليقات
	تاييلند	في الفقرة ٢-١٠ يوجد تعارض بين فترة الثلاث سنوات من اعتماد المودنة والمحددة لتقديم التقرير الأول وبين فترة سنتين المحددة في الفقرة ١-١٠. وتوصي بتحديد فترة سنتين للمائتين ١.
	الولايات المتحدة الأمريكية	تحذف الإشارة إلى شروط الثلاث سنوات لتقديم التقارير عن البيانات، مثلما ورد في الفقرة ١-١٠، وتحذف الفقرة ١-١٠ (ب) لأن وضع الدلائل الإرشادية بشأن تنفيذ المودنة ينبغي أن يكون من صلاحيات الدول الأعضاء لا المدير العام.
	المجلس الدولي للمرضين والمرضات	يرحب النظام المقترح لتقديم التقارير، من الدول الأعضاء إلى الأمانة في الفقرة ١-١٠، والذي من شأنه أن يتيح لمنظمة الصحة العالمية رصد حالة هجرة العاملين الصحيين وأثرها في النظم الصحية في جميع أنحاء العالم.
المادة ١١ - الشراكات والتعاون التقني والدعم المالي		
	هنغاريا (بالتبعية عن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، والبلدان المرشحة كرواتيا وتركيا وجمهورية مقدونية النرويجية سلافية السابقة، وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والمرشحة المحتملة ألبانيا واللوسكسنة والنهرسك والجبل الأسود وصربيا، وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا وأرمينيا)	يلزم إعطاء توضيح بخصوص الآليات المالية الطوعية المذكورة في الفقرة ١-١٠-٣.
	الولايات المتحدة الأمريكية	توصي بحذف الفقرة ٢-١١ لأن منظمة الصحة العالمية ينبغي أن تسعى إلى توجيه إجراءات المنظمات الدولية الأخرى. وينبغي حذف الفقرة ١-١٠-٤ بالكامل.

١ تتبصر الفقرة ٢-١٠ إلى فترة ثلاث سنوات يقدم في عضونها التقرير الأولي للمدير العام إلى جمعية الصحة. وتتبصر الفقرة ١-١٠ إلى فترة سنتين ينبغي أن يقدم في عضونها التقرير الأول من الدول الأعضاء. وبعد ذلك تقدم تقارير المدير العام والدول الأعضاء، بالترتيب كل ثلاث سنوات.